Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثالث

توصيف الحقوق

بعد أن عرفنا مفهوم الحق ومدلوله يجدر بنا أن نعرف التوصيف الحقيقي للحق؟

فهل هو من الفرائض التي أوجبها الله تعالى لمصلحة المكلفين عامة؟

وهل هذه الحقوق شرعت لأسباب اقتضت مشروعيتها؟

وهل هذه الحقوق في توصيفها عزائم أم رخص شرعت أصلاً كما هي معروفة؟

أم أنه حتى في توصيفها عزائم اعتراها أيضاً النسخ في بعض أحكامها، فاستبدلت بعض هذه الحقوق بحقوق أخرى تبعاً لما أراد الله سبحانه وتعالى من أحكام منسوخة، نسخها بأحكام أخرى، أو من أحكام حققت حقوقاً على وجه الاستثناء من القاعدة أو الحكم العام؟

وهل هذه الحقوق التي هي فرائض إنما هي عزائم أوجبها الله سبحانه وتعالى على سبيل الإلزام الدائم؟

أم أن هناك استثناء من هذه الإلزامية تبعاً لوجود عذر شاق كوجود المرض الذي يعتبر عذراً يبيح الأفطار مثلاً في رمضان، بمعنى أنها رخص؟

هذا ما سنحاول عرضه، هذا والحقوق عامة لا تخرج عن كونها عزيمة وخاصة حقوق الله فهي فرائض ملزمة.

كما أن هناك حقوقاً يمكن توصيفها على أنها رخص، ومرد ذلك إلى أن بعض الأصوليين ومنهم «الآمدي»، و «ابن الحاجب»، يرون أن الرخصة